

ص - 2023 - 08 - 30101 - 130

من المديرية العامة للأداءات إلى

15 نوفمبر 2023

الموضوع: حول طلب الانتفاع بالتسبقة على الأداء على التكوين المهني لسنة 2022.
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 12 أكتوبر 2023.

وبعد، لقد تضمنت مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أن مصالح المركز الوطني للتكوين المستمر والترقية المهنية قد أعلمكم أن شركة " " فقدت حقها في الانتفاع بمستحققاتها المادية بعنوان التسبقة على الأداء على التكوين المهني لسنة 2022 نظرا لعدم انخراطها في نظام التسبقة بالإضافة لأسباب أخرى تتعلق بالكشف البيداغوجي والمالي وتطلبون التدخل لتمكين الشركة من الانتفاع بالتسبقة باعتبار أنها قامت بإيداع التصريح الشهري بالأداءات المتعلقة بشهر جانفي في الأجل القانونية.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا لأحكام الأمر عدد 40 لسنة 2014 المؤرخ في 9 جانفي 2014 والمتعلق بتنقيح الأمر عدد 292 لسنة 2009 المؤرخ في 2 فيفري 2009، يتعين على المؤسسات الراغبة في الانتفاع بالتسبقة على الأداء على التكوين المهني الشروع في طرح مبلغ التسبقة من الأداء المذكور بمناسبة إيداع التصريح الشهري بالأداءات بعنوان شهر جانفي من كل سنة في الأجل القانونية.

وعلى هذا الأساس وباعتبار أن شركة " " قامت بإيداع التصريح الشهري بالأداءات بعنوان شهر جانفي 2022 في الأجل القانونية وطرح التسبقة من الأداء على التكوين المهني المستوجب بالتصريح المذكور فإن الشركة تعتبر منخرطة بنظام التسبقة.

هذا وقد تمت إحالة ملفكم في الغرض لمصالح المركز الوطني للتكوين المستمر والترقية المهنية.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

الرئيس العام للأداءات

النيابة

والسلام

نورالدين بوقربة